

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٢ لسنة ١٩٦٣

بفتح اعتماد إضافي في الباب الثاني من ميزانية الجهاز التنفيذي لمشروعات التوسع على مياه السد العالي للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بند الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٠٠٨ بربط الميزانية العامة لخدمات السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في الميزانية العامة لخدمات السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ قسم ٣ - وزارة الأشغال العمومية فرع ١ - الديوان العام فصل ٣ - الجهاز التنفيذي لمشروعات التوسع على مياه السد العالي باب ٢ - مصروفات عامة ، اعتماد إضافي قدره ١٥٠,٠٠٠ ج (خمسة عشر ألف جنيه) لمواجهة شراء السيارات المرخص بها بالجهاز بالقرار الجمهوري رقم ٢٢٦٧ لسنة ١٩٦٢

وذلك مقابل زيادة المستبعد من جملة الباب الثاني بالتحصيل من وفور الباب الثالث لهذا الفصل بالقدر ذاته .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٣٨٢ (٦ يناير سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٥ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بند الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ بشأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛

قرر :

مادة وحيدة - منح كل من الضباط الطيارين المذكورة أسماؤهم بعد الأنواع الموضحة قرين اسم كل منهم :

عقيد طيار ، مهمل حمزة نوط الشجاعة العسكري من الطبقة الاولى .

مقدم طيار وقتي ، رشاد أحمد شنه » » » »

رائد طيار ، أحمد حسين طه » » » » الثانية

رائد طيار ، محمد الوهاب ودعة الله » » » »

قيب طيار ، تحسين فؤاد صايح » » » »

قيب طيار ، حربي عارف صندوقه » » » »

قيب طيار ، محمد علي الزهراني » » » »

الطيار ، عبد اللطيف عبد القادر محمود » » » »

الطيار ، أحمد عواد » » » »

ملازم قتي ، عمر عبد الله أزمري » » » »

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٣٨٢ (٦ يناير سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر